بحث بعنوان:

متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط

بحث مستل من رسالة دكتوراه

إعداد

فاطمة إسماعيل شلبي الرودي
باحثة دكتوراه بقسم اصول التربية

أ.د/ محمد إبراهيم عطوة مجاهد
أستاذ أصول التربية المتفرغ
كلية التربية – جامعة المنصورة

أ.م.د/ إيمان توفيق صيام(رحمها الله)
الأستاذ المساعد بقسم أصول التربية
كلية التربية – جامعة دمياط

أ.م.د/ مروة ماهر قوطه
الأستاذ المساعد بقسم أصول التربية
كلية التربية – جامعة دمياط

١٤٤٦ هـ – ٢٠٢٥ م

متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط

مستخلص البحث

هدف البحث الحالي إلى التعرف على الإطار النظري والمفاهيمي للخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة، والتعرف على أهم التشريعات والقوانين التي تضمن تقديم أفضل الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة، والكشف عن أهم المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط، وتحديد متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط، وتقديم بعض التوصيات المقترحة لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط. استخدم البحث المنهج الوصفي، وتوصلت نتائج البحث إلى أهم متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط ومنها: تفعيل القوانين والتشريعات الخاصة بذوي الإعاقة والاستفادة منها في تحسين أوضاعهم وأحوالهم، ضمان حقوق التلاميذ ذوي الإعاقة الواردة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المواثيق الدولية والمحلية، التخطيط الجيد وتبني إدارة ناجحة في المدارس، وجود الإدارة المدرسية القادرة على تبني رؤية واستراتيجية ورسالة واضحة لتطوير المدرسة، دعم بيئة الابتكار والإبداع داخل مدارس التعليم العام الدامجة، توفير جميع الإمكانيات والاحتياجات المادية والفنية والوسائل التعليمية اللازمة لعملية دمج ذوي الإعاقة بالمدارس، إكساب التلاميذ ذوي الإعاقة المهارات والخبرات التي تسهل لهم فرص التفاعل داخل المدارس، إزالة العوائق التي يمكن أن تحول دون مشاركة ذوي الإعاقة في الأنشطة المدرسية، الاهتمام بالبنية التحتية لمباني مدارس التعليم العام الدامجة، إتاحة استخدام المعينات التكنولوجية المختلفة ووسائل الإتاحة وغرف المصادر بما يتناسب مع الإعاقات المختلفة، تفعيل دور وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي بما يخدم احتياجات ذوي الإعاقة.

الكلمات المفتاحية: الخدمات التربوية – ذوي الإعاقة.

Requirements for developing educational services provided to children with disabilities in public education schools in Damietta Governorate

Abstract

The aim of the current research is to identify the theoretical and conceptual framework of educational services for children with disabilities, to identify the most important legislation and laws that guarantee the provision of the best educational services to children with disabilities, and to reveal the most important obstacles that prevent the development of educational services provided to children with disabilities in general education schools in Damietta Governorate. Determine the requirements for developing educational services provided to children with disabilities in general education schools in Damietta Governorate and provide some suggested recommendations for developing educational services provided to children with disabilities in general education schools in Damietta Governorate. The research used a descriptive research method. The results of the research reached the most important requirements for developing educational services provided to children with disabilities in general education schools in Damietta Governorate, including activating laws and legislation. For people with disabilities and benefiting from them to improve their situations and conditions, ensuring the rights of students with disabilities contained in the Convention on the Rights of Persons with Disabilities and other international and local charters, good planning and adopting successful management in schools, the presence of school administration capable of adopting a clear vision, strategy and message for school development, Supporting an environment of innovation and creativity within inclusive general education schools, providing all the capabilities, material and technical needs, and educational means necessary for the process of integrating people with disabilities into schools, providing students with disabilities with skills and experiences that facilitate opportunities for them to interact within schools, removing obstacles that could prevent the participation of people with disabilities. In school activities, paying attention to the infrastructure of inclusive general education school buildings, allowing the use of various technological aids, means of accessibility and resource rooms in a way that suits different disabilities, activating the role of the media and social networking sites in a way that serves the needs of people with disabilities.

Keywords: Educational services - people with disabilities.

مقدمة:

حدثت تغيرات كبيرة خلال السنوات الماضية السابقة في موضوع ذوي الاعاقة انعكس على اهتمام المجتمعات الإنسانية بتوفير فرص النمو والتعليم لهؤلاء الأشخاص وتطورت المعرفة والوسائل والأدوات التربوية تحت شعار (التربية للجميع– التعليم للجميع– التعليم للتميز)، وتؤكد التربية الخاصة على ضرورة الاهتمام بذوي الإعاقة، وتكييف المناهج، وطرق التدريس الخاصة بهم، بما يتواءم واحتياجاتهم، وبما يسمح بدمجهم مع ذويهم من الطلاب العاديين في فصول التعليم الأساسي، مع تقديم الدعم العلمي المكثف لمعلمي التربية الخاصة ومعلمي التعليم الأساسي، فيساعدهم على تنفيذ استراتيجيات التعليم سواء للطلاب الموهوبين أو ذوي الإعاقات المختلفة.

إن تقدم أي مجتمع يعتمد على نظام تعليمي متقدم يتحقق فيه المساواة والعدالة والديموقراطية وتكافؤ الفرص ويساير التطورات العلمية والتكنولوجية ويلتقي مع احتياجات المجتمع وظروفه. وقد شهد العقد الحالي تطورًا هائلًا في مجال الاهتمام بالإعاقة. ونشطت الدول المختلفة في تطوير برامجها في مجال الإعاقة لأن الاستجابة الفعالة لمشكلة الإعاقة يجب أن تتصف بالشمولية، بحيث لا تهتم ببعض الجوانب المتعلقة بهذه المشكلة وتغفل جوانب أخرى.

ويعد الاهتمام بشريحة ذوي الإعاقة في أي مجتمع أحد المعايير التي يمكن الحكم بها على مدى تقدم ذلك المجتمع، ورقي نظرته إلى الإنسانية، وكذلك ارتباط الفكر الإنساني الديمقراطي بقضية رعاية ذوي الإعاقة، ومحاولة استثمار طاقاتهم المتاحة، وتحويلها إلى قوى منتجة، تسهم بفاعلية في عملية التنمية، وهذا الاستثمار يتم من خلال إشباع حاجاتهم، وحل مشاكلهم عن طريق تقديم الخدمات التربوية لهم، وكون ذوي الإعاقة شريحة من شرائح المجتمع أصابها القدر بإعاقة قللت من قدراتهم، وبالتالي لابد من مساعدتهم على العيش بسلام والتكيف مع المجتمع ومع ظروف إعاقتهم وجعلهم منتجين ينفعون أنفسهم ومجتمعهم، وذلك بضرورة التعرف على

احتياجات ومشكلات المعاق، من أجل تقديم الخدمات من خلالها، وبرامج الرعاية التي تعمل على إشباع حاجاتهم ويتحقق كل ذلك عن طريق تقديم الخدمات لتساندهم من مختلف الجوانب، وتعمل على تنميتهم في شتى جوانب النمو المختلفة، لتمكينهم من التوافق مع متطلبات الحياة العادية للاعتماد على أنفسهم، وجعلهم أعضاء منتجين في المجتمع (السهلي، ٢٠١٨، ٣٤) (الإرياني، ٢٠٢١، ٢٤١).

لذا فإن الأمر قد بات يدعو إلى الاهتمام بأفراد وفئات ذوي الإعاقة وتقديم خدمات الرعاية المتعلقة بكافة جوانب النمو الخاص بهم، وإتاحة الفرص المختلفة أمامهم كباقي أقرانهم العاديين؛ وبالتالي ضرورة وضع برامج تعليمية وتربوية تناسب هذه الفئة من أصحاب القدرات الخاصة الذين لا يستطيعون مسايرة النظم التعليمية العادية، ليتمكنوا بأقصى ما يمكنهم من تحقيق النمو والتعلم والاندماج والمشاركة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية ولقد أصبحت خدمات التربية الخاصة لا يقتصر علي تقديمها في مدارس التربية الخاصة فقط، وإنما تجاوزت فصول المدارس العادية علي افتراض أن الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة من الممكن أن يتعلموا في فصول التعليم العادية وسط أقرانهم العاديين في بيئة تعتبر بمثابة الأقل تقييدًا لبيئة تعليمية لهم (Orakci, 2016, 107).

ويعتبر الدمج من أهم الاتجاهات الحديثة في التربية الخاصة، وهو بمثابة تقديم خدمات للأطفال ذوي الإعاقة داخل البرنامج الدراسي العادي، بحيث تحل المدرسة العادية التي تحتوي على فصول الأطفال العاديين وفصول الأطفال ذوي الإعاقة محل المدارس الخاصة بذوي الإعاقة. ذلك أن مفهوم الدمج هو في جوهره مفهوم اجتماعي أخلاقي، نابع من حركة حقوق الإنسان ضد التصنيف والعزل لأي فرد بسبب إعاقته، إلى جانب تزايد الاتجاهات المجتمعية نحو رفض الوصمة الاجتماعية للأطفال ذوي الإعاقة. ولذا فإن سياسة الدمج هي التطبيع نحو تعليم الأطفال ذوي الإعاقة في أقل البيئات قيودًا، وأحد أهداف الدمج هو تحسين بعض الجوانب النفسية والاجتماعية لدى الأطفال ذوي الإعاقة،

والتي من بينها التواصل الاجتماعي ومفهوم الذات، حيث يعد التواصل الاجتماعي هو استخدام وسائل التواصل اللفظي وغير اللفظي في تفاعل الفرد مع الآخرين في المواقف الحياتية المختلفة والمرتبطة بالأدوار الخاصة به في المجتمع، كما أنه أساس النمو في مفهوم محتوى النمو الإنساني وتطوره (سعد، ٢٠١٦، ٣٠).

ونظرًا لأن الأطفال ذوي الإعاقة يتسمون باحتياجاتهم التعلمية الفريدة، والتي تفرض على المدارس تطبيق البرامج المناسبة لتوفير الدعم لهم وتخصيص القدر الكافي من الموارد لتطبيق تلك البرامج على نحو فعال؛ ومن الممكن من خلال تقديم تلك البرامج التحسين من جودة تجارب الأطفال ذوي الإعاقة في المدرسة وأيضًا المساهمة في تنمية مهاراتهم المختلفة، وذلك بما يساهم في سد الفجوة في الأداء الدراسي بينهم وبين أقرانهم الطبيعيين إلى أقصى درجة ممكنة؛ وهنا يلعب المعلمون دورًا بالغ الأهمية، فهم من يناط بهم العمل على التعرف على الاحتياجات التعلمية الخاصة لدى الأطفال عن قرب، كما أنهم يعتبرون حلقة الوصل بين التلاميذ والموارد والبرامج الضرورية لتلبية احتياجاتهم التعلمية الفريدة (الزهراني، ٢٠٢١، ٤٤٣).

لذا أصبح الاهتمام بتقديم خدمات مناسبة للأطفال ذوي الإعاقة وتوفير رعاية مستمرة لهم بصورة لا تجعلهم عبء على المجتمع ضرورة ملحة لا غنى عنها حتى يستطيعوا الاندماج الطبيعي في المجتمع ويستطيعوا تحقيق الاستقلالية الذاتية والشعور بوجودهم وأهميتهم في المجتمع وأنهم لا يقلوا مكانة عن غيرهم، ومن هنا حاول الاختصاصين جاهدين على وضع استراتيجيات تكون بمثابة حجر الأساس للعمل مع ذوي الإعاقة. ويمكن تلخيصها في النقاط الآتية (أحمد، ٢٠١٥، ١٨) (المطيري، ٢٠١٥، ١٦٨):

- الاهتمام بارتقاء المجتمع وتقدمه من خلال تقديم الرعاية السليمة لأبنائه من ذوي الإعاقة.

- تفعيل القوانين والتشريعات الخاصة بذوي الإعاقة والاستفادة منها في الوقت الحالي لتحسين أوضاعهم وأحوالهم وتحقيق آمالهم.
- التخطيط الجيد وتبني إدارة ناجحة في المدارس؛ فالتخطيط والإدارة عنصران أساسيان لنجاح أي فرد أو مؤسسة.
- تحقيق مبدأ التعليم للجميع دون تمييز بين فئات التلاميذ.
- زيادة وعي المعلم بطرق التدريس، وأساليب التواصل معهم، وكيفية استخدامها صفيًا مع التلاميذ ذوي الإعاقة.
- الاعتراف بحقوق ذوي الإعاقة في الانتفاع بالوسائل التكنولوجية الحديثة وضرورة دمجها في نظام تعليمهم.

وقد أوصت العديد من الدراسات بضرورة الاهتمام بتطوير الخدمات التربوية لذوي الإعاقة ومنها **دراسة كامل (٢٠٢٠)** التي أكدت على ضرورة الاستفادة من الاتجاهات الحديثة في تطوير تربية وتعليم ذوي الإعاقة بجمهورية مصر العربية، **ودراسة عباس (٢٠٢٠)** التي توصلت إلى تقديم رؤية لتربية ذوي الإعاقة، وذلك من خلال تبني مشروع شامل لتطوير برامج تربية ذوي الاحتياجات الخاصة مع توفير أليات التنفيذ. والعمل على إيجاد الحلول العلمية لمشكلاتهم التي تمثل عوائق وقيود تمنعهم من ممارسة الحياة المنتجة في مجتمعاتهم، فمن المهم أن يعاد النظر في عملية تربية ذوي الإعاقة، حتى يحقق تعليم ذوي الإعاقة في مصر أهدافه، وتشعر الدولة أنها وفت بواجباتها التربوية تجاه هؤلاء الأطفال المعاقين.

بينما أوضحت **دراسة روجير** Roger (2019) أن التعليم الدامج قد أثبت نفسه كمجال للبحث والسياسة والممارسة التعليمية في فترة زمنية قصيرة نسبيًا. وتؤكد هذه الدراسة على تطلعات أهداف التعليم للجميع وأهداف التنمية المستدامة لضمان التعليم الشامل والجيد للجميع وتعزيز التعلم مدى الحياة، وخاصة الأفراد الأكثر ضعفًا والفئات

السكانية. والهدف بشكل أكثر تحديدًا هو النظر في التعليم الدامج فيما يتعلق بالأطفال ذوي الإعاقة.

ويسعى البحث الحالي إلى تحديد متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط.

مشكلة البحث:

تؤمن مصر بحقوق ذوي الإعاقة باعتبارهم شركاء في الوطن، يسهمون في بناء الوطن، ويدعمون أمنه واستقراره، يتمتعون بما لهم من حقوق، ويلتزمون بما عليهم من واجبات. تلك المعادلة المستندة على شقي الحقوق والواجبات ترسخ مفهوم العدالة المنشودة والتي يجب أن يتمتع بثمارها ذوو الاحتياجات الخاصة بمصر، تلك الثمار التي تتضمن حقهم في التعليم، وحقهم في المواطنة، وحقهم في التعبير عن آرائهم بحرية، وحقهم في التمتع بمزايا العيش الكريم في الوطن، وتلك هي أهم مطالب التمكين الخاصة بهم والتي يجب على الدولة أن تضمنها لهم (جمعة، ٢٠١٥، ٢٦٩).

إلا أن واقع الخدمات التعليمية المقدمة لذوي الإعاقة في مصر يشوبه بعض القصور من حيث (رضوان، ٢٠١٥، ٨):

١. الحاجة إلى تطوير الخطة الدراسية.
٢. قلة توافر المعلم المتخصص وفقا لنوع الإعاقة– ولذا لن يتم اكتساب المهارات اللازمة للطالب ذي الإعاقة.
٣. المطالبة بتطوير المناهج الدراسية المرتبطة بالمجالات التربوية.
٤. الحاجة إلى برامج إرشادية خاصة بكل من المعلم والأسرة للتعرف على طبيعة وخصائص ذي الإعاقة والخدمات التربوية اللازمة له كي يؤهل تأهيلًا صحيحًا.

وقد تناولت دراسة عباس (٢٠٢٠) واقع برامج تربية وتعليم ذوي الإعاقة في مصر وأشارت إلى أنه يؤخذ على شروط قبول ذوي الإعاقة بالمدارس عدم إمكانية

قبول تعدد العوق أو الطالب الذي يحمل أكثر من إعاقة، مما يهدر حقهم في التعليم والرعاية.

كما توصلت دراسة الشرقاوي (٢٠٢١) إلى وجود معوقات تحول دون تفعيل استراتيجية الدمج في المدارس بمصر تنقسم إلى: معوقات خاصة بالأسرة، ومعوقات خاصة بالمدارس، ومعوقات خاصة بوسائل الإعلام، ومعوقات خاصة بمؤسسات المجتمع المدني كل هذه المعوقات تحول دون تفعيل استراتيجية الدمج في مصر.

وأشارت دراسة محمود (Mahmoud, 2021) إلى أن تدريس الطلبة ذوي الإعاقة في فصول الدمج يعد من القضايا التي تشغل صانعي ومنفذي السياسات التعليمية، لما تمثله هذه الفئة من مصدر للضغوط على المعلمين نظرًا لاحتياجاتهم التعليمية المتنوعة.

ومن المشكلات التي تعوق تقديم الخدمات التربوية لذوي الإعاقة بشكل جيد في المدارس ما يلي (ريالات، ٢٠٠٩، ٧٦٥):

١. قلة توفر الكوادر البشرية المدربة والموارد مما يؤدي إلى فشل برنامج الدمج وبالتالي تظهر الأثار السلبية بصورة فعالة ومؤثرة.
٢. قد يعمل الدمج على زيادة الفجوة بين الأطفال العاديين وأقرانهم من ذوي الإعاقة خاصة في التحصيل الأكاديمي والنشاط الرياضي والاجتماعي.
٣. قد يحرم الدمج الأطفال ذوي الإعاقة من تفريد التعليم والبرامج الخاصة التي كانت متوفرة في مراكز التربية الخاصة.
٤. قد يساهم الدمج في تدعيم فكرة الفشل عند ذوي الإعاقة وبالتالي التأثر على دافعيتهم نحو التعليم.
٥. قد يؤدي الدمج إلى تدعيم فكرة العزل عن المجتمع المدرسي وخاصة عند تطبيق الدمج في صفوف خاصة أو غرفة مصادر دون التفاعل مع الطلبة العاديين ضمن حصصهم.

وهناك الكثير من المشكلات التي غالبًا ما تصاحب عملية الدمج. ومن المهم إدراك هذه المشكلات، وتفهم الأسباب التي تقف ورائها، وذلك للعمل على تجاوز كل مشكلة. وحلها بالطريقة التي تناسبها، ومن أكثر المشكلات انتشارًا (عيد، ٢٠١٠، ١٥٧):

١. ضعف قدرة بعض الأطفال ذوي الإعاقة على الوصول إلى المدرسة بأنفسهم بسبب الإعاقة أو لبعد موقع المدرسة.
٢. رفض المدارس العادية قبول الأطفال المعاقين أو بعض أنواع الإعاقات خشية عدم القدرة على التعامل معهم، وتحمل مسؤوليتهم، أو بحجة إثارة الإزعاج للآخرين.
٣. قلة كفاية النصيحة أو المشورة المقدمة للأهل فيما يتعلق بعملية الدمج وما يترتب بها، فالكثير من الأهالي لا يتلقون التوجيه اللازم لإيجاد مكان مناسب لأبنائهم. كإهمالهم وتجاهلهم.
٤. ضعف إعداد النظام التعليمي العادي من حيث تصميم وتخطيط المدرسة والأدوات والوسائل الضرورية للمعاقين، وعدم وجود التسهيلات اللازمة لهم داخل المدرسة.
٥. قلة توفر معرفة كافية لدى المدرسين حول كيفية التعامل والتكيف مع الأطفال المعاقين في المدرسة، مثل ضربهم أو الاستهزاء بهم أحيانًا.

وقد تناولت دراسة قوطة (٢٠٢٠) واقع تعليم ذوي الإعاقة في دمياط، حيث قامت الدراسة بتحليل واقع تعليم ذوي الإعاقة في دمياط. وإبراز أهم التحديات التي تواجه ذوي الإعاقة في دمياط، وأشارت الدراسة إلى أن أبرز ملامح واقع تعليم ذوي الإعاقة في دمياط، ما يلي:

١.ضعف التمويل الحكومي لتعليم ذوي الإعاقة.
٢.غياب البرامج الثقافية لتوعية أسر ذوي الإعاقة بأهمية تعليمهم.
٣.ضعف الوعي المجتمعي بحقوق ذوي الإعاقة.

كما تناولت دراسة أبو كليلة والشناوي (٢٠٢٠) مشكلات دمج ذوي الإعاقة بمدارس التعلم الابتدائي بمحافظة دمياط. وأكدت الدراسة على سوء أحوال المؤسسات الخاصة بمرحلة التعليم الابتدائي وأنها غير مؤهلة للقيام بعملية دمج ذوي الإعاقة، ونقص التدريب اللازم لتأهيل المعلمين ونشر ثقافة الدمج بينهم، ونقص عدد المعلمين المتخصصين، وقامت الدراسة بتقديم بعض المقترحات تتعلق بتطوير (الهيكل الوظيفي، البنية المؤسسية، المناهج، عملية الرقابة والتقويم على تطبيق الدمج، تلبية احتياجات ذوي الإعاقة، الأطراف المشاركة لتفعيل عملية الدمج) بمدارس التعليم الابتدائي. وأوصت بزيادة توعية أولياء الأمور بأهمية مرحلة التعليم الابتدائي وأهمية دمج ذوي الإعاقة في هذه المرحلة.

وقد قامت الباحثة بدراسة استطلاعية للتعرف على المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية لذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بدمياط بشكل جيد، حيث أجريت الدراسة الاستطلاعية على عدد (١٠) مديرين، (٢٠) معلم، وكانت أهم نتائج الدراسة الاستطلاعية وجود بعض المعوقات التي تحول دون تقديم الخدمات التربوية لذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بدمياط بشكل جيد، وهذه المعوقات من وجهة نظر عينة الدراسة الاستطلاعية على النحو الآتي:

١. وجود فجوة بين الأطفال العاديين وأقرانهم من ذوي الإعاقة في التحصيل الدراسي والنشاط الرياضي والاجتماعي.
٢. ضعف التواصل بين أولياء أمور الأطفال ذوي الإعاقة والمدرسة.
٣. قلة المعلمين المدربين بشكل جيد للتعامل مع كافة التلاميذ بما بينهم من فروق فردية، وخاصة الأطفال ذوي الإعاقة.
٤. ضعف البنية التحتية بالمدارس.
٥. شعور بعض الأطفال ذوي الإعاقة بالإحباط نظرًا لعدم قدرتهم على الاندماج مع زملائهم ومجتمعهم.

٦. ضعف الاهتمام بتوفير وسائل الأمن والسلامة للأطفال ذوي الإعاقة بالمدارس.
٧. قلة الوسائل التعليمية المعينة في تعليم الأطفال بصفة عامة والأطفال ذوي الإعاقة بصفة خاصة.

ومن هنا يمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤل الرئيس التالي:

كيف يمكن تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟

ويتفرع من هذا التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

١. ما الإطار النظري والمفاهيمي للخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة؟
٢. ما أهم التشريعات والقوانين التي تضمن تقديم أفضل الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة؟
٣. ما أهم المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟
٤. ما أهم متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟
٥. ما التوصيات المقترحة لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟

أهداف البحث:

هدف البحث الحالي إلى:

١. التعرف على الإطار النظري والمفاهيمي للخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة.
٢. التعرف على أهم التشريعات والقوانين التي تضمن تقديم أفضل الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة.

٣. الكشف عن أهم المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط.
٤. تحديد متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط.
٥. تقديم بعض التوصيات المقترحة لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط.

أهمية البحث:

تتضح أهمية البحث من خلال:

أ. الأهمية النظرية:

- مسايرة اتجاه الدولة في حصول ذوي الإعاقة على كافة حقوقهم.
- مواكبة الاتجاهات الحديثة في تعظيم الاهتمام بالأطفال ذوي الإعاقة.
- السعي نحو تطوير الخدمات التربوية المقدمة لذوي الإعاقة في المدارس.

ب. الأهمية التطبيقية: يقدم البحث توصيات مقترحة قد تسهم في تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام.

ج. تعدد المستفيدون من البحث، وهم: المهتمون بقضية ذوي الإعاقة، مدارس الدمج، مدارس ومراكز التربية الخاصة.

منهج البحث:

استخدم البحث الحالي منهج البحث الوصفي حيث إنه أكثر ملاءمة لطبيعة الدراسة وأهدافها فهو منهج يقوم على جمع أوصاف دقيقة مفصلة عن الظاهرات الموجودة بقصد استخدام المعلومات والبيانات لوضع خطط أكثر ذكاء لتحسين الأوضاع والعمليات الاجتماعية والتربوية.

مصطلحات البحث:

- **الخدمات التربوية Educational Services:**

الخدمات التربوية هي مجموعة واسعة من البرامج التربوية (البرنامج التربوي الفردي، الخطة التدريسية الفردية، الخطة التنفيذية الفردية) والأدوات والوسائل التربوية، والخطط والاستراتيجيات المصممة لذوي الإعاقة، والتي يتم تقديمها في المدارس العادية، ويشير مصطلح الخدمات التربوية إلى خدمات التربية الخاصة المقدمة للأطفال من ذوي الإعاقة والتي تم تصميمها بشكل خاص لتلائم احتياجاتهم غير العادية، وهذا يتطلب توفير أدوات ووسائل خاصة، بالإضافة إلى اتباع استراتيجيات تدريسية تتناسب مع كل طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة (اللالا، ٢٠١٥، ٣٨١).

وتعرف الخدمات التربوية إجرائيًا بأنها البرامج التعليمية والتربوية والخطة الفردية التربوية والخطة الفردية التعليمية، المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام الدامجة والمصممة بشكل خاص يتلاءم مع احتياجاتهم الخاصة والفريدة.

- **ذوي الإعاقة People with disabilities:**

يعرف ذو الإعاقة بأنه "الشخص الذي انخفضت إمكانيات حصوله على عمل مناسب بدرجة كبيرة مما يحول دون احتفاظه به نتيجة لقصور بدني أو عقلي" (Oxford language, 2021).

إجراءات البحث:

يتم الإجابة عن تساؤلات البحث، وتحقيق أهدافه وفق المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة.

ويجيب عن السؤال الأول: ما الإطار النظري والمفاهيمي للخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة؟

المحور الثاني: أهم التشريعات والقوانين التي تضمن تقديم أفضل الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة.

ويجيب عن السؤال الثاني: ما أهم التشريعات والقوانين التي تضمن تقديم أفضل الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة؟

المحور الثالث: أهم المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة

ويجيب عن السؤال الثالث: ما أهم المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟

المحور الرابع: ويجيب عن السؤال الرابع: ما أهم متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟

المحور الخامس: التوصيات المقترحة لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة

ويجيب عن السؤال الخامس: ما التوصيات المقترحة لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط؟

المحور الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة

أولًا: مفهوم الخدمات التربوية لذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام

الخدمات التربوية Educational Services لذوي الإعاقة هي مجموعة واسعة من البرامج التربوية (البرنامج التربوي الفردي، الخطة التدريسية الفردية، الخطة التنفيذية الفردية) والأدوات والوسائل التربوية، والخطط والاستراتيجيات المصممة لذوي الإعاقة، والتي يتم تقديمها في المدارس العادية أو الملحقة بمعاهد وبرامج التربية الخاصة من قبل المعلمين المتخصصين. الخدمات المساندة: تشمل الخدمات المساندة

المقدمة من قبل أخصائيين مهنيين مثل العلاج الطبي، والعلاج الوظيفي، وعلاج النطق واللغة، وذلك خارج نطاق التربية والتعليم وكلها مصممة لتحقيق الحاجات التعليمية للأطفال المعاقين (Bennett, 2000, 238).

والخدمات التربوية لذوي الإعاقة هي الخدمات التي يقدمها معلم التربية الخاصة، والمتمثلة بتطبيق البرامج التربوية الفردية مع الطلاب داخل الصف، والإشراف على الأنشطة الترويحية خارج الصف أو المدرسة، إضافة إلى قيام المعلم بمهام التنسيق بين أعضاء الفريق متعدد التخصصات فيما يتعلق بالخدمات التي تقدم للطالب (Orelove, Sobsey & Silbermaa, 2004, 13).

والخدمات التربوية هي جميع الخيارات التربوية المساندة للمنهاج المدرسي، والتي تعمل المدرسة على توفيرها لخدمة الطلاب ذوي صعوبات التعلم، من خلال برامج محددة لتحسين قدراتهم المعرفية والإدراكية. ويعبر عنها بالدرجة الكلية على قائمة الخدمات التربوية (الحويطي، ٢٠١٩، ٥٣٢).

يستنتج مما سبق أن الخدمات التربوية للطلاب ذوي الإعاقة هي كافة الأساليب والبرامج والأنشطة المساندة للمنهج الدراسي بالإضافة إلى تطبيق البرامج التربوية الفردية مع الطلاب داخل الصف، وتشمل هذه الخدمات تقييم الطلاب ذوي الإعاقات، وإعداد البرنامج التربوي الفردي، وتطبيق الأساليب والاستراتيجيات وفق الحالة التي يتم التعامل معها.

ثانيًا: أسس الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام

يرتكز الأسلوب التربوي الحديث على مبادئ ومنطلقات سيكولوجية واجتماعية وفلسفية تتمثل فيما يلي (لرزق، ٢٠١٤، ٦٣):

١. **الأسس السيكولوجية:** يرى أصحاب الاتجاه التربوي الحديث أن الطفل كائن نشط لديه إمكانات وميولات تنمو نتيجة احتكاكه بالبيئة وإن شخصيته كلٍ متكامل الجوانب لا يمكن الفصل بينها، وهو ما دفع بالمختصين إلى العناية بجميع جوانب

شخصية الفرد المتعلم، واختيار طرق التدريس المناسبة لخصائصه النمائية مع العمل على تهيئة جميع المواقف التعليمية التي تسمح للمتعلم بأن يكون عنصرًا نشطًا ومساهمًا في الفعل التعليمي التعلمي.

٢. الأسس الفلسفية والاجتماعية: تنطلق الفلسفة التي يقوم عليها هذا الاتجاه من الفهم الجيد لشخصية المتعلم وحاجاته، ويقوم هذا الاتجاه على تكوين أفراد اجتماعيين ومتفتحين وفقا لميولاتهم واستعداداتهم.

وقد جاءت أهمية معرفة أسس التربية الخاصة ضرورة من أجل تحويل النظرة إلى ذوي الإعاقة من النظرة القاصرة على أوجه الضعف والقصور والعجز فيهم إلى النظرة الشمولية التي ترى أوجه القوة قبل الضعف، وتركز عليها وتدعمها. وتتضمن ما يلي (القريطي، ٢٠١٢، ٤٤– ٤٩):

١. الخدمات الخاصة حقوق أصيلة ومستمرة لذوي الإعاقة.

٢. الخدمات الخاصة خدمات متكاملة وشاملة.

٣. الخدمات الخاصة عمل فريق متعدد التخصصات.

٤. وجوب الرعاية الخاصة للإعاقات البسيطة كوجوبها للإعاقات الشديدة.

٥. المشاركة الشعبية وتحقيق التكامل بينها والجهود الحكومية.

٦. الدعم الأسري والمشاركة الوالدية.

ثالثًا: منطلقات تقديم الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام

إن المحرك الرئيسي لمنظومة التربية الخاصة هو فلسفتها، وهي التي توجهها وتدفعها وتحركها للأمام، كما أنها نابعة من آمال المجتمع وتطلعاته لتربية أبنائه الذين قُدر لهم أن يكونوا من ذوي الإعاقة. وتقوم فلسفة التربية الخاصة على تعيين الخطوات التي يمكن عن طريقها تحقيق رسالة التربية الخاصة في الأفراد ذوي الإعاقة، لكي تمكنهم من التكيف مع الحياة العلمية والعملية بقدر ما يمكن تنميته من قدراتهم للحصول

على مكانة طبيعية في المجتمع، وذلك بالنظر إلى ما يلي (خليفة وسلامة، ٢٠١٤، ٣٢) (عامر ومحمد، ٢٠٠٨، ٢) (السرطاوي، ٢٠٠٠، ١٧):

١. وقاية المواليد من الإعاقة، وذلك بتوعية الأسرة قبل الإنجاب.
٢. معالجة الإعاقة في وقت مبكر تخفف من ثباتها واستمرارها وتسرع بالتعامل معها، ومساعدة الطفل علي تقبل ذاته، وتقبل الأسرة لحالته.
٣. تقوية الشعور بالتضامن الاجتماعي ومسؤولية الوطن عن كل أفراده.
٤. مساعدة ذوي الإعاقة على التكيف السليم مع البيئة، وإعدادهم لمواجهة التحديات.
٥. الطفل ذو الإعاقة له الحق في الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية والتأهيلية في جميع مراحل نموه.
٦. أنها شكل من أشكال التربية العامة مع استخدام أدوات ووسائل لتكملة جوانب القصور لدى الطفل ذي الإعاقة.
٧. أن جميع الأطفال قادرين على التعلم في جميع البيئات، حتى لو كانوا مختلفين في خصائصهم العقلية والسلوكية أو الجسمية.
٨. إشراك العديد من الفنيين في مختلف التخصصات في الرعاية التربوية والاجتماعية لهؤلاء الأطفال.
٩. التعاون بين المدرسة والمنزل تعاونًا وثيقًا ودائمًا في تربية الطفل ذي الإعاقة حتى تكفل له الرعاية المتكاملة.
١٠. التعامل مع ذوي الإعاقة باعتبارهم مواطنين يتمتعون بالمساواة ولهم كل الحقوق.
١١. النظر للطفل المعاق على أنه كائن منتج وليس مستهلك فقط.
١٢. تبني برامج تربوية حديثة تستعين بالوسائل التكنولوجية الحديثة في تعليمهم.

رابعًا: نماذج من الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام

تتوفر العديد من النماذج المتبعة للخدمات التربوية في دول العالم المختلفة، ويعتمد اختيار النموذج الملائم على النظام المتبع في المدرسة، ودرجة ونوع صعوبة التعلم لدى الطفل، ومن أهم هذه النماذج ما يلي (الحويطي، ٢٠١٩، ٥٣٤):

١) **نموذج المعلم المستشار:** حيث يكون طفل صعوبات التعلم متواجدًا داخل الصف العادي، ومعلم صعوبات التعلم يتابع حالته بالمساعدة مع معلم الصف بشكل مستمر، ويتم تقييم درجة تقدم الطفل، وتكون الاستشارة متعلقة بأفضل طرق التدريس الملائمة لحالة الطفل، والأدوات التي يمكن استخدامها لتحسين هذا التدريس.

٢) **نموذج المعلم المتجول:** حيث يقدم معلم الصف لطفل الصعوبات بعض التعليمات والتوجيهات، ويقوم معلم صعوبات التعلم أيضًا بتقديم بعض التعليمات والتوجيهات للطفل داخل الصف، ويكون الوقت الذي يمضيه مع أحدهما حسب احتياجات ذلك الطفل.

٣) **غرفة مصادر التعلم:** حيث يمضي الطفل جزء من اليوم الدراسي في تنفيذ برنامج تعليمي خاص، أما بقية اليوم الدراسي فيمضيه مع بقية الأطفال في الفصل الدراسي العادي.

٤) يلتحق الطفل ببرنامج دراسي خاص طيلة اليوم الدراسي، ويكون جميع الأطفال المتواجدين هم من أطفال صعوبات التعلم في فصل ضمن المدرسة العادية، بحيث تتاح أمام الطفل الفرصة للتفاعل مع الأطفال العاديين في وقت الاستراحة أو اللعب.

٥) ينضم الطفل إلى برنامج تعليمي خاص في أيام محددة من الأسبوع في مدارس مخصصة للتعليم الخاص.

المحور الثاني: أهم التشريعات والقوانين التي تضمن تقديم أفضل الخدمات التربوية للأطفال ذوي الإعاقة

تسعى مصر جاهدة أن تهتم بذوي الإعاقة؛ فمؤسسات الدولة تعمل على تطوير الخدمات التي تقدمها لذوي الإعاقة بوجه عام (غايات، ٢٠٢٣).

كما حرصت مصر على سن القوانين والتشريعات التي تنص على ضرورة ضمان حق ذوي الإعاقة في العلاج والتعليم، والتأهيل، والعمل، وتكوين الأسرة، والتمتع بكل الحقوق المادية والاجتماعية والقانونية المقررة لجميع أفراد المجتمع، كما أن عليهم واجبات المواطنة وتحمل المسئولية كغيرهم من أبناء المجتمع على حد سواء (الشخص، ٢٠١١، ٥١٥- ٥١٦).

ومن أهم التشريعات والقوانين التي تناولت حقوق ذوي الإعاقة في الحصول على الخدمات التربوية ما يلي:

١)القانون رقم ٦ لعام ١٩٦٢ بشأن تنظيم تعليم المعوقين في التعليم بالمدارس العادية

صدر هذا القانون بشأن تنظيم تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالمدارس العادية ومرفق به مذكرة إيضاحية توضح سير القانون من خلال البرامج والامتحانات المناسبة للإعاقة في مختلف مستويات التعليم الخاص بهم.

٢)القانون رقم ٦٨ لعام ١٩٦٨ في شأن التعليم العام

صدر هذا القانون في شأن التعليم العام ونص على إنشاء مدارس لذوي الإعاقة ووضع خطط ومناهج دراسية ملائمة ومناسبة لقدراتهم.

٣) القانون رقم ٣٩ لعام ١٩٧٥ في شأن الرعاية التربوية والاجتماعية والنفسية للمعوقين

صدر هذا القانون ليؤكد على ضرورة تأهيل ذوي الإعاقة ورعايتهم اجتماعيًا ونفسيًا، وطبيًا، وتعليميًا، ومهنيًا. ويقصد بتأهيل المعاقين تقديم الخدمات الاجتماعية والنفسية والطبية والتعليمية والمهنية التي يلزم توفيرها للمعاق وأسرته لتمكينه من التغلب على الآثار التي تخلفت عن عجزه.

٤) قانون الطفل المصري رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ (تم تعديله بالقانون رقم ١٢٦ في عام ٢٠٠٨)

أفرد هذا القانون بابًا خاصًا برعاية الطفل المعاق وتأهيله، يجمع بين طياته كل ما يتعلق بأوجه الرعاية الخاصة به، كما أكد على أن للطفل المعاق الحق في أن يتمتع برعاية خاصة سواء أكانت اجتماعية أو صحية أو نفسية تجعله قادرًا على الاعتماد على نفسه لتيسر اندماجه ومشاركته في المجتمع الذي حوله. وللطفل المعاق الحق في التأهيل، ويقصد بالتأهيل تقديم الخدمات الاجتماعية والنفسية والطبية والتعليمية والمهنية التي يلزم توفيرها للطفل المعاق وأسرته لتمكينه من التغلب على الآثار الناشئة عن عجزه. وتؤدي الدولة خدمات التأهيل والأجهزة التعويضية دون مقابل، في حدود المبالغ المدرجة لهذا الغرض في الموازنة العامة للدولة.

٥)وثيقة إعلان العقد الثاني (٢٠٠٠ – ٢٠١٠) لحماية الطفل المصري ورعايته:

أكدت هذه الوثيقة في أهدافها على ضمان حقوق ذوي الإعاقة في مختلف المجالات، مع ضرورة أن تتاح لهم فرص التعليم النظامي وغير النظامي والتأهيل بمختلف أنواعه، مع استيعابهم في النظام المناسب لهم بنسبة ١٠٠%.

٦) دستور مصر ٢٠١٤:

فيما يلي أهم المواد الواردة في دستور مصر ٢٠١٤، والتي أكدت على حصول ذوي الإعاقة على حقهم في التعليم والحصول على الخدمات التربوية المناسبة لهم:

مادة رقم (٥٣): المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي، أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر.

مادة رقم (٨٠): الدولة تكفل حقوق الأطفال ذوي الإعاقة وتأهيلهم واندماجهم في المجتمع.

مادة رقم (٨١): الدولة تلتزم بضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة صحيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيًا، وترفيهيًا، ورياضيًا، وتعليميًا. وتلتزم الدولة بتهيئة المرافق العامة لذوي الإعاقة وتهيئة البيئة المحيطة بهم.

٧)القرار الوزاري رقم (٢٥٢ لسنة ٢٠١٧):

نص القرار الوزاري رقم (٢٥٢ لسنة ٢٠١٧) على أن يطبق نظام الدمج للأطفال ذوي الإعاقات البسيطة بالفصول النظامية بمدارس التعليم العام الحكومية، والمدارس الخاصة، ومدارس الفرصة الثانية "التعليم المجتمعي"، والمدارس الرسمية للغات، والمدارس التي تدرس مناهج خاصة في جميع مراحل التعليم قبل الجامعي ومرحلة رياض الأطفال، وبما يختاره ولى أمر الطفل من ذوي الإعاقة في إلحاق طفله بمدرسة دامجة أو مدرسة تربية خاصة، على أن تلتزم المدارس التي تطبق هذا النظام بالإعلان عنه داخل وخارج المدرسة. بالإضافة إلى أنه من حق الطالب ذوي الإعاقة الذي تنطبق عليه الشروط، أن يدمج بأقرب مدرسة لمحل إقامته، ويفضل أن تتوافر بها غرفة مصادر أو غرفة للمعرفة. ويتم تدريس المقررات الدراسية المخصصة لمدارس التعليم العام بمدارس الدمج، مع مراعاة نوع الإعاقة، وتوفير الخدمات المساندة والأنشطة العلاجية والإثرائية وفق الحاجة من غرف المصادر وغيرها داخل الإطار المدرسي لتيسير تقديم تلك المقررات الدراسية، وبما يلبى احتياجات جميع الأطفال على اختلاف قدراتهم وإمكاناتهم وإعاقاتهم، ويتم تحديد أسلوب تقويم الأداء الدراسي للتلاميذ

ذوي الإعاقة المدمجين، بحسب نوع الإعاقة ومستواها. كما نص على أن تتم الاستعانة بمرافق تربوي أثناء الدراسة والامتحانات لحالات التوحد والشلل الدماغي، وتتم الاستعانة بمرافق تربوي أثناء الدراسة لباقي فئات الإعاقة الأخرى إذا اقتضت الضرورة لذلك.

٨)قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨:

فيما يلي أهم المواد الواردة في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ والتي تؤكد على حقوق ذوي الإعاقة في التعليم والحصول على الخدمات التربوية التي تتلاءم مع إعاقتهم:

مادة رقم (١): يهدف هذا القانون إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكفالة تمتعهم تمتعًا كاملًا بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين، وتعزيز كرامتهم، ودمجهم في المجتمع، وتأمين الحياة الكريمة لهم.

مادة رقم (٤): تلتزم الدولة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الواردة في هذا القانون أو في أي قانون آخر، وعلى وجه الخصوص الحقوق الآتية:

١. عدم التمييز بسبب الإعاقة أو نوعها أو جنس الشخص ذى الإعاقة، وتأمين المساواة الفعلية في التمتع بكافة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فى كافة الميادين، وإزالة جميع العقبات والمعوقات التي تحول دون تمتعهم بهذه الحقوق.

٢. تهيئة الظروف واحترام الفوارق لقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشرى.

٣. ضمان حقوقهم الواردة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المواثيق الدولية ذات الصلة النافذة في مصر، وعدم القيام بأي عمل أو ممارسة تعارض مع أحكام هذه المواثيق.

٤. تكافؤ الفرص بين الأشخاص ذوي الإعاقة والآخرين.

٥. حق الأشخاص ذوي الإعاقة وذويهم في الحصول على كافة المعلومات التي تخصهم من كافة الجهات، وتسيير حصول الجمعيات والمنظمات العامة في مجال

حمايتهم على المعلومات الخاصة بالخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك كله وفقًا للقوانين المنظمة لذلك.

٦. ضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة والبقاء والنماء لأقصى حد، وذلك بتيسير التدابير اللازمة في إطار من احترام الكرامة الإنسانية، لتوفير أعلى مستوى ممكن من المقومات الأساسية لذلك من مأكل ومسكن ورعاية صحية واجتماعية ونفسية وغيرها، وتمكينهم من ممارسة الحق في التعليم والتعلم والعمل والترويح، وفى استعمال المرافق والخدمات العامة، والحصول على المعلومات وحرية التعبير والرأي، وغيرها من الحقوق والحريات الأساسية العامة والخاصة.

٧. بناء وتنمية قدرات المتعاملين مع الأشخاص ذوي الإعاقة في الأجهزة الحكومية وغير الحكومية، بما يجعلهم قادرين على التواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة ومؤهلين للتعامل معهم في جميع المجالات، ورفع الوعي المجتمعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٨. اتخاذ التدابير اللازمة التي تكفل إمكانية وصول واستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة للبيئة المادية المحيطة، ولوسائل النقل والمعلومات والاتصالات والتكنولوجيا، بما يعظم قدراتهم ومهاراتهم، وإجراء وتعزيز البحوث المرتبطة بمجالات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكفالة نفاذ ذوي الإعاقة لوسائل الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وتعزيز توفيرها واستعمالها، على أن تكون الأولوية للتكنولوجيات المتاحة بأسعار معقولة.

مادة رقم (١١): تلتزم مؤسسات التعليم الحكومية وغير الحكومية بمختف أنواعها بتطبيق مبدأ المساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم، ويجب على هذه المؤسسات الالتزام بقواعد وسياسات الدمج التعليمي للأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير فرص تعليمية متكافئة مناسبة لكافة أنواع الإعاقة ودرجاتها. ويجب أن تتضمن مناهج التعليم في جميع المراحل مفاهيم الإعاقة والتوعية والتثقيف باحتياجات وأحوال الأشخاص ذوي

الإعاقة وحقوقهم، وسبل التعامل معهم. ويحظر حرمان أي من ذوي إعاقة من التعليم بمختلف مراحله، أو رفض قبوله للالتحاق بالمؤسسات التعليمية بسبب الإعاقة.

اللائحة التنفيذية لقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨:

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٣٣ لسنة ٢٠١٨ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨، وفيما يلي أهم المواد الواردة في اللائحة التنفيذية قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ والتي تؤكد على حق ذوي الإعاقة في التعليم:

مادة رقم (٢٠): يحق للشخص ذي الإعاقة الاستفادة من نظام التعليم الدامج من سن الحضانة ورياض الأطفال، وفى مختلف أنواع ومسارات التعليم، وجميع مستوياته، على قدم المساواة مع الأشخاص من غير ذوي الإعاقة، ويحظر حرمان الشخص ذي الإعاقة من حقه فى التعلم بسبب إعاقته. وتلتزم الوزارات المختصة بالتربية والتعليم والتعليم العالي والبحث العلمي والمؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية المتاحة للآخرين، والقريبة من محال إقامتهم في ضوء نوع ودرجة الإعاقة، ويستثني أبناء الأشخاص ذوي الإعاقة من الالتزام بالتوزيع الجغرافي للالتحاق بمؤسسات التعليم الحكومية وغير الحكومية.

مادة رقم (٢١): تلتزم الوزارات المختصة بالتربية والتعليم والتعليم الفني والتعليم العالي والبحث العلمي ومؤسسات التعليم الأزهري وغيرها من الوزارات والجهات المعنية بتمكين الشخص ذي الإعاقة من الحصول على التعليم، وتوفير الترتيبات المناسبة اللازمة لذلك، وفقًا لما يأتي:

- ضمان وجود مكان في المؤسسات التعليمية، وتمكينه من التعلم بالأنظمة والبرامج والوسائل واللغات الملائمة لإعاقته.
- إجراء التعديلات اللازمة في البيئة التعليمية، بما يتيح للشخص ذي الإعاقة القدرة على الحصول على قدر مناسب من النمو المعرفي والانخراط في السلك التعليمي النظامي.

- توفير العدد الكافي من المختصين المؤهلين لتعليم الأشخاص ذوي الإعاقة بالوسائل والأساليب لحالات الإعاقة المختلفة.
- إتاحة استخدام المعينات التكنولوجية المختلفة ووسائل الاتاحة وغرف المصادر والمحتوى التعليمي وموائمة المناهج الدراسية واساليب التدريس والامتحانات والتقويم بما يتناسب مع الإعاقات المختلفة
- إتاحة المواقع الالكترونية بالمؤسسات التعليمية لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة.
- تضمين مناهج التعليم في جميع المراحل مفاهيم الإعاقة والتوعية والتثقيف باحتياجات وأحوال الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم، وسبل التعامل معهم بأساليب متنوعة ومتطورة.
- يطبق على الطلاب ذوي الإعاقة المقيدين على نظام المنازل نظام امتحانات الدمج المطبقة على طلاب الدمج المقيدين بالمدارس النظامية، كما يحق لهم وجود مرافق معهم أثناء الامتحانات.

٩) دستور مصر ٢٠١٩:

أشار دستور مصر ٢٠١٩ في باب الحقوق والحريات إلى أهمية وضرورة وضمان العديد من الحقوق الإنسانية، مثل: حق الكرامة، وحق الحياة، وحق التعليم، وحق العمل، وحق العلاج، وحق الرعاية، وحق التعبير، وحق المشاركة ... وهذه الحقوق هي حقوق لأي مواطن مصري بما فيه المواطن المصري المعاق. أيضًا في مواد أخرى من الدستور إشارة صريحة ومباشرة وواضحة تتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. تشير إحدى مواد الدستور إلى التزام الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصادق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقًا للأوضاع المقررة (دستور جمهورية مصر العربية، أبريل ٢٠١٩).

يتضح مما سبق وبعد عرض أهم التشريعات والقوانين التي تناولت حقوق ذوي الإعاقة في الحصول على الخدمات التربوية، يلاحظ أنها ركزت على عدة أمور تؤكد

على ضرورة إعطاء ذوي الإعاقة حقهم في التعليم والحصول على الخدمات التربوية اللازمة من خلال تركيزها على: تنظيم تعليم ذوي الإعاقة بالمدارس العادية، وضرورة تأهيل ذوي الإعاقة ورعايتهم اجتماعيًا ونفسيًا وطبيًا وتعليميًا ومهنيًا، وضرورة اتخاذ الدولة التدابير اللازمة لإسهام وسائل الإعلام في برامج التوعية والإرشاد في مجال الوقاية من الإعاقة وتعريف المجتمع بحقوق الطفل المعاق وتوعية القائمين على رعايتهم وذلك لإدماجهم في المجتمع، والتأكيد على حصول ذوي الإعاقة على حقهم في التعليم والحصول على الخدمات التربوية المناسبة لهم، وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكفالة تمتعهم تمتعًا كاملًا بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين، وتعزيز كرامتهم، ودمجهم فى المجتمع، وتأمين الحياة الكريمة لهم، وتهيئة الظروف المناسبة لهم للمعيشة الكريمة من جميع المناحى في إطار من احترام الكرامة الإنسانية، وتهيئة الظروف واحترام الفوارق لقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشرى، وكفالة الدولة حقوق الأطفال ذوي الإعاقة وتأهيلهم واندماجهم فى المجتمع.

المحور الثالث: أهم المعوقات التي تحول دون تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة

هناك الكثير من المشكلات التي غالبًا ما تواجه تعليم الأطفال ذوي الإعاقة بالمدارس. ومن المهم إدراك هذه المشكلات، وتفهم الأسباب التي تقف ورائها، وذلك للعمل على تجاوز كل مشكلة. وحلها بالطريقة التي تناسبها وبما يتمشى مع مصالح الطفل، ومن أكثر المشكلات انتشارًا (عيد، ٢٠١٠، ١٥٧) (ريالات، ٢٠٠٩، ٧٦٣) (أبو النور، ٢٠٠٩، ٢٨١) (القريطي، ٢٠١٢، ٤٣) (الشخص، ٢٠١١، ٥٢٨؛ البيلاوي، ٢٠١٤، ٣٧) (الباز، ٢٠١٥، ٩٠):

١. ضعف إعداد النظام التعليمي العادي من حيث تصميم وتخطيط المدرسة والأدوات والوسائل الضرورية للمعاقين، وعدم وجود التسهيلات اللازمة لهم داخل المدرسة.
٢. ضعف قدرة بعض الأطفال المعاقين على الوصول إلى المدرسة بأنفسهم بسبب الإعاقة.
٣. رفض المدارس العادية قبول بعض أنواع الإعاقات خشية عدم القدرة على التعامل معهم، وتحمل مسؤوليتهم، أو بحجة إثارة الإزعاج للآخرين.
٤. قلة كفاية النصيحة أو المشورة المقدمة للأهل فيما يتعلق بعملية الدمج وما يترتب بها.
٥. قلة توافر المعرفة الكافية لدى المدرسين حول كيفية التعامل والتكيف مع الأطفال المعاقين.
٦. قد يعمل الدمج على زيادة الفجوة بين الطلاب ذوي الإعاقة وأقرانهم العاديين إذا اعتبر التحصيل التعليمي الأكاديمي هو المعيار الوحيد للنجاح.
٧. قد يساهم الدمج في تدعيم فكرة الإحساس بالفشل أو الشعور بالنقص عند الطلاب ذوي الإعاقة، وبالتالي التأثير على مستوى دافعتيهم نحو التعلم إذا كانت متطلبات المدرسة تفوق قدراتهم.
٨. قد يصاب الطفل ذو الإعاقة بالإحباط إذا ما تعرض لضغوط من أسرته بضرورة أن يتمشى أداؤه التحصيلي مع أداء أقرانه من العاديين.
٩. وجود فجوة عميقة بين الاحتياجات والخدمات الخاصة المتاحة، وأن هذه الخدمات لا تصل سوى إلى ١% فقط من المعاقين.
١٠. نسبة الأطفال ذوي الإعاقة الذين يحصلون على الخدمات التربوية لا تتعدي الـ ٤% من إجمالي الأطفال ذوي الإعاقة المستحقين للخدمات.
١١. قصور في الخدمات الخاصة المقدمة لتلبية احتياجات ذوي الإعاقة من أصحاب الإعاقات البسيطة والحالات البينية مثل المضطربين انفعاليًا وبطيء التعلم، رغم

كونهم يمثلون الغالبية العظمى من نسبة ذوي الإعاقة. وهم أكثر الفئات استعدادًا للاستفادة من الخدمات المقدمة لهم– مما يؤدي غالبًا إلى زيادة مضاعفات إعاقاتهم والآثار السلبية الناتجة عنها.

١٢. النقص في برامج إعداد معلمي التربية الخاصة.

١٣. تركز خدمة ذوي الإعاقة في المدن الرئيسة.

١٤. قلة المخصصات المالية لدعم الأطفال ذوي الإعاقة.

١٥. نقص برامج التوعية للمجتمع تجاه ذوي الإعاقة.

١٦. ضعف إدخال التقنية الحديثة في تدريس الأطفال ذوي الإعاقة.

١٧. إهمال تبني سياسة كافية لدعم أولياء أمور الأطفال ذوي الإعاقة.

١٨. افتقار غرف مصادر التربية الخاصة لتقنية استخدام الوسائل التعليمية.

١٩. وجود فجوة بين مراكز الإشراف، وإدارات المدارس لتسهيل أمور المدارس وتلبية ما تحتاج إليه من إمكانات مادية وبشرية.

٢٠. غياب الأطفال ذوي الإعاقة– غير الملتحقين بمدارس– عن ساحة المجتمع، وميل أولياء أمورهم إلى المبالغة في حماية أطفالهم أو حتى إغفالهم.

٢١. إهمال البرامج المقدمة للأفراد ذوي الإعاقة لتعليم مهارات اجتماعية مناسبة لجميع الفئات.

٢٢. قلة تبنى البرامج المقدمة للأفراد ذوي الإعاقة فكرة المشاركة في النشاطات العامة في المجتمع لتنمية المهارات الاجتماعية.

٢٣. المناهج الدراسية لا تتماشي مع قدرات المعاقين وطبيعتهم وقدراتهم.

المحور الرابع: متطلبات تطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط

بتحليل الأدبيات والدراسات السابقة التي تناولت الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام يظهر أن أهم متطلبات تطوير تلك الخدمات تتمثل في:

أ) متطلبات تشريعية

- تفعيل القوانين والتشريعات الخاصة بذوي الإعاقة والاستفادة منها في تحسين أوضاعهم وأحوالهم.
- ضمان حقوق التلاميذ ذوي الإعاقة الواردة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المواثيق الدولية والمحلية.
- تحقيق مبدأ التعليم للجميع دون تمييز بين فئات التلاميذ.
- الاعتراف بحقوق ذوي الإعاقة في الانتفاع بالوسائل التكنولوجية الحديثة وضرورة دمجها في نظام تعليمهم.
- توفير فرص تعليمية متكافئة مناسبة لجميع أنواع الإعاقة ودرجاتها.

ب) متطلبات تحسين أداء الإدارة المدرسية

- التخطيط الجيد وتبني إدارة ناجحة في المدارس.
- وجود الإدارة المدرسية القادرة على تبني رؤية واستراتيجية ورسالة واضحة لتطوير المدرسة.
- امتلاك القيادة المدرسية لمهارة اتخاذ القرار الاستراتيجي.
- تعميق الاهتمام بجودة مدارس التعليم الأساسي الدامجة.
- دعم بيئة الابتكار والإبداع داخل مدارس التعليم الأساسي الدامجة.
- التدقيق في اختيار الموارد البشرية بمدارس التعليم الأساسي الدامجة.

ج)متطلبات مادية

- التمويل المستمر والكافي لقيام مدارس التعليم الأساسي الدامجة بأدوارها.
- توفير جميع الإمكانيات والاحتياجات المادية والفنية والوسائل التعليمية اللازمة لعملية دمج ذوي الإعاقة بالمدارس.
- دعم وزارة التعليم للقدرة التنافسية بمدراس التعليم الأساسي الدامجة.
- دعم مؤسسات ضمان الجودة والاعتماد لمدارس التعليم الأساسي الدامجة.
- توفير التكنولوجيا والتقنية المساعدة لخدمة التلاميذ ذوي الإعاقة في المدارس.

د) متطلبات تحسين أداء التلاميذ

- إكساب التلاميذ اتجاهات إيجابية كالانضباط الذاتي، والمحافظة على النظام.
- إكساب التلاميذ ذوي الإعاقة المهارات والخبرات التي تسهل لهم فرص التفاعل داخل المدارس.
- تهيئة الظروف والشروط المناسبة للتفاعل الإيجابي بين المعلم والتلاميذ ذوي الإعاقة.
- الاهتمام بالصحة المدرسية والغذائية والأنشطة البدنية.
- إشراك التلاميذ ذوي الإعاقة في المناقشة وتبادل الرأي.

هـ) متطلبات تحسين أداء المعلم

- توافر التدريب والتطوير المستمر للمعلمين بمدارس التعليم الأساسي الدامجة.
- زيادة وعي المعلم بأساليب التواصل مع التلاميذ ذوي الإعاقة.
- مراعاة المعلم للفروق الفردية بين المتعلمين.
- مراعاة المعلم الحاجات النفسية والاجتماعية للتلاميذ ذوي الإعاقة.

و) متطلبات تحسين المبنى المدرسي

- الاهتمام بالبنية التحتية لمباني مدارس التعليم الأساسي الدامجة.
- توافر المباني والمعامل والمختبرات ومصادر المعرفة اللازمة لتطوير مدارس التعليم الأساسي الدامجة.

- توظيف التكنولوجيا والتقنية المساعدة لخدمة التلاميذ ذوي الإعاقة في المدارس.
- إجراء التعديلات اللازمة في البيئة التعليمية، بما يتيح للتلاميذ ذوي الإعاقة القدرة على النمو الشخصي والمعرفي.
- إتاحة استخدام المعينات التكنولوجية المختلفة ووسائل الإتاحة وغرف المصادر بما يتناسب مع الإعاقات المختلفة

ز) متطلبات مجتمعية

- تحقيق المشاركة المجتمعية وربط مدارس التعليم الأساسي الدامجة بمؤسسات المجتمع المحلي.
- تفعيل دور وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي بما يخدم احتياجات ذوي الإعاقة.
- توعية أسر ذوي الإعاقة بكيفية التعاون مع المدرسة لصالح أبنائهم.
- عقد لقاءات بشكل دوري لمجالس الأمناء.
- عمل بروتكولات بين المدرسة والمؤسسات المختلفة في المجتمع للمشاركة في تكوين مناخ تعليمي آمن وإيجابي.

المحور الخامس: توصيات مقترحة لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة

وفقًا لما توصلت إليه نتائج البحث، يقدم البحث بعض التوصيات لتطوير الخدمات التربوية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام بمحافظة دمياط، ومنها:

١. الاهتمام بمصادر الدعم والتمويل لتربية ذوي الإعاقة، وتوفير الموارد، والإمكانات البشرية، والمادية.

٢. الاهتمام الفردي بكل حالة من حالات ذوي الإعاقة.

٣. قبول أي طالب ذي إعاقة بغض النظر عن نوع وشدة إعاقته، وتوفير فرص التعليم له كما لغيره.
٤. تنمية قدرات وكفاءات ومهارات الأطفال ذوي الإعاقة في التعليم والاتصال والتواصل والتطبيع الاجتماعي.
٥. تغيير بنية المباني المدرسية وتكيفها من أجل إلغاء العوائق المعمارية لتيسير استقبال الأطفال ذوي الإعاقة.
٦. دعم التدخلات والخدمات التعليمية وتوفير شروط تدريس وظروف ملائمة للأطفال ذوي الإعاقة.
٧. تنفيذ خدمات اجتماعية صحية بالتعاون مع الشخص المعوق والأسرة والمجتمع.
٨. توفير التجهيزات التقنية التكنولوجية والأدوات والخامات التعليمية اللازمة للأطفال ذوي الإعاقة.
٩. الحرص على تحقيق المساواة للجميع في الحصول على خدمة التعليم سواء الأسوياء أو ذوي الإعاقة.
١٠. تزويد الموهوبين بالإمكانيات التي تمكنهم من تحقيق مستويات عالية من التفوق، وإكسابهم القدرة على التوجيه الذاتي.
١١. مطالبة المدارس بتعزيز تكافؤ الفرص ما بين الأطفال ذوي الإعاقة وأقرانهم من الأسوياء.
١٢. ضرورة التنبؤ بالمعوقات التي قد تواجه الأطفال ذوي الإعاقة والبحث عن الحلول للقضاء على هذه المعوقات أو الحد منها.
١٣. تقديم أفضل الخدمات التعليمية للأطفال ذوي الإعاقة في مدارس الدمج.
١٤. قيام مدارس الدمج بدور المؤسسة التي "تعمل كمركز دعم"، من خلال تقديم النصيحة والدعم للأطفال ذوي الإعاقة في كافة المراحل التعليمية.
١٥. تحقيق المساواة في التعليم بين العاديين وذوي الإعاقة

١٦.تعديل وتكييف المناهج وطرق التدريس وأساليب التقويم لتتناسب مع الاحتياجات الفردية لكل التلاميذ والاهتمام ببرامج التعليم الفردي.

١٧.توفير المصادر والأجهزة والدعم الذي يتناسب مع كلٍ من التلاميذ العاديين وغير العاديين.

١٨.تهيئة المعلمين وجميع العاملين بالمدارس لتقبل الدمج والعمل بروح الفريق لإنجاح الدمج.

١٩.بناء المعايير بالاستفادة من التجارب العالمية الرائدة، مع مراعاة الواقع المحلي.

٢٠.إنشاء قسم للجودة في التربية الخاصة لدى الإدارة العامة للجودة الشاملة في وزارة التربية والتعليم.

٢١.إنشاء وحدة للجودة في التربية الخاصة في إدارات الجودة علي مستوى إدارات التعليم.

٢٢.استحداث فرق للجودة في كل معهد أو برنامج للتربية الخاصة في مدارس التعليم العام.

٢٣.تقديم الخدمات والبرامج التربوية الخاصة للطلاب ذوي الإعاقة باستخدام وسائل متعددة في الاتصال بالمهنيين متعددي التخصصات من أجل تلبية احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة.

٢٤.الاهتمام بتقديم كافة الخدمات للأطفال ذوي الإعاقة من خدمات الرعاية الصحية، والتقييم، والتعليم، والتأهيل، والسكن، والعلاج الطبيعي، والعلاج بالكلام، والعلاج الطبيعي، والنقل.

٢٥.الاهتمام بآراء الوالدين حول الخدمات المتاحة لأطفالهم ذوي الإعاقة والتي قد تساعد المهنيين على تطوير خدماتهم.

٢٦.توفير المصادر والوسائط التكنولوجية التعليمية والمعلوماتية بما يواكب التطور العلمي والتكنولوجي العالمي المتغير والمتسارع

المراجع

أولًا: المراجع العربية

أبو النور، محمد عبدالتواب أبو النور (٢٠٠٩). أثر برنامج الدبلوم المهنية في التربية الخاصة على اتجاهات المعلمين نحو دمج الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة. **المؤتمر العلمي الثاني: حقوق الانسان ومناهج الدراسات الاجتماعية**، الجمعية التربوية للدراسات الاجتماعية، (مج. ٣).

أبو كليلة، هادية محمد رشاد والشناوي، رقية إبراهيم مصطفى (٢٠٢٠). تصور مقترح لمواجهة مشكلات دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بمدارس التعليم الابتدائي بمحافظة دمياط. **مجلة كلية التربية بدمياط**، كلية التربية، جامعة دمياط، ٧٤، ٢٥١ – ٢٧٤

أحمد، نجلاء عبدالفتاح عبدالعال (٢٠١٥). القضايا التربوية لذوي الإعاقة فى الرسائل العلمية بكليات التربية"، **مجلة كلية التربية بأسيوط**، جامعة أسيوط، ٣١ (١)، ١– ٣٦.

الإرياني، بسام عبدالله يحي (٢٠٢١). واقع الخدمات الإرشادية المقدمة لذوي الإعاقة في الجمهورية اليمنية. **دراسات عربية في التربية وعلم النفس**، رابطة التربويين العرب، ١٣٤، ٢٣٩ – ٢٦٥

الباز، مروة محمد محمد (٢٠١٥). تطوير منهج الانشطة العلمية للصفوف الثلاثة الأولى من التعليم الابتدائي في ضوء المناهج الموسعة للمعاقين بصريا وأثره في تنمية المفاهيم العلمية والمهارات الحسية للطلاب. **المجلة المصرية للتربية العلمية**، الجمعية المصرية للتربية العلمية، ١٨ (٥)، ص ٧٩– ١١٣.

البيلاوي، إيهاب عبد العزيز (٢٠١٤). **الإدارة والإشراف والتنظيم في التربية الخاصة**. (ط. ٢). القاهرة: دار الزهراء للنشر والتوزيع.

جمعة، محمد حسن (٢٠١٥، يوليو). تمكين ذوي الإعاقة بمصر من ممارسة حقوقهم في التعليم وفقًا للتشريعات المعاصرة. **مجلة كلية التربية**، كلية التربية، جامعة طنطا، ٥٩ (٣)، ٢٦٨ – ٣٤٧.

جمهورية مصر العربية. **دستور مصر ٢٠١٤**، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة.

جمهورية مصر العربية. **دستور مصر ٢٠١٩**، الجريدة الرسمية. العدد ١٦(مكرر (و)، في ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٩.

جمهورية مصر العربية. **قانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦م بأحكام حماية الطفل والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨م**، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة.

جمهورية مصر العربية. **وثيقة إعلان العقد الثاني ٢٠٠٠- ٢٠١٠م لحماية الطفل المصري ورعايته.**

جمهورية مصر العربية: **القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،** الجريدة الرسمية، العدد ٧ مكرر (ج)، في ١٩ فبراير ٢٠١٨.

جمهورية مصر العربية: **القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعاقين ولائحته التنفيذية بقرار وزير الشئون الاجتماعية رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٧٦** وفقًا لآخر التعديلات، ط٢، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة.

الحويطي، محمد مثري عايد (٢٠١٩). تقييم الخدمات التربوية المقدمة للطلاب ذوي صعوبات التعلم في المملكة العربية السعودية من وجهه نظر المعلمين، **مجلة البحث العلمي في التربية**، كلية البنات للآداب والعلوم والتربية، جامعة عين شمس، ١١(٢٠)، ٥٢٧ – ٥٤٤

خليفة، وليد السيد وسلامة، ربيع شكري (٢٠١٤). **المدخل الحديث في التربية الخاصة**. الاسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.

رضوان، فوقية حسن عبد الحميد (٢٠١٥). القصور والحلول للخدمات المهنية لذوي الإعاقة. **دراسات تربوية ونفسية**، كلية التربية، جامعة الزقازيق، (٨٦)، ١-٩.

ريالات، فليحان سليمان (٢٠٠٩). قضايا معاصرة في دمج ذوي الاحتياجات الخاصة"، **المؤتمر العلمي العربي الرابع- الدولي الأول- التعليم وتحديات المستقبل**، جمعية الثقافة من أجل التنمية وجامعة سوهاج، (مج. ٢).

رئيس مجلس الوزراء: **قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٣٣ لسنة ٢٠١٨ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨**، الجريدة الرسمية، العدد (٥١) مكرر، في ٢٣ ديسمبر ٢٠١٨.

الزهراني، ناصر عطية (٢٠٢١). دور معلم الإعاقة العقلية في تفعيل برامج الخدمات المساندة لتنمية المهارات الأكاديمية لدى المعاقين عقليًا القابلين للتعلم. **دراسات عربية في التربية وعلم النفس**، رابطة التربويين العرب، جامعة بنها، ١٣٤، ٤٤٣ – ٤٧٩.

السرطاوي، زيدان احمد (٢٠٠٠). **الدمج الشامل لذوي الإعاقة مفهومه وخلفيته النظرية**. دبي: دار الكتاب الجامعي.

السهلي، عبدالعزيز بن عوض لفاي (٢٠١٨): الإرشاد في التربية الخاصة. القاهرة: مكتبة نور.

الشخص، عبد العزيز السيد (٢٠١١). رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة والوفاء بحقوقهم: آفاق الواقع وتطلعات المستقبل"، **المؤتمر السنوي السادس عشر للإرشاد النفسي: الإرشاد النفسي وإرادة التغيير. مصر بعد ثورة ٢٥ يناير**، مركز الارشاد النفسي، جامعة عين شمس، (مج. ١).

الشرقاوي، سعدية يوسف حسن (٢٠٢١، سبتمبر). المعوقات التي تحول دون تفعيل استراتيجية الدمج بمرحلة رياض الأطفال في مصر. **المجلة العلمية لكلية التربية للطفولة المبكرة ببورسعيد.** كلية التربية للطفولة المبكرة، جامعة بورسعيد، ٢٠، ٥٨٤ – ٦٤٧.

عامر، طارق عبد الرؤوف ومحمد، ربيع عبد الرؤوف (٢٠٠٨). **ذوي الإعاقة.** القاهرة: مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع.

عباس، محمود السيد (٢٠٢٠، أبريل). واقع برامج تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في مصر. **مجلة شباب الباحثين في العلوم التربوية**، كلية التربية، جامعة سوهاج، ٣ ، ٤٧– ٧٣.

عيد، محمد عبد العزيز (٢٠١٠). التعليم ودمج ذوي الاحتياجات الخاصة. **المجلة المصرية للتنمية والتخطيط**، معهد التخطيط القومي، ١٨ (٢)، ١٣٤ – ١٦٠.

غايات، محمد (٢٠٢٣). مقال بعنوان الحكومة ترد على اتهامات التقصير في حق المعاقين، ٢ ديسمبر. www.masrawy.com/...Egypt . تاريخ الدخول ٢٠٢٣/٤/٢٥.

غبيش، ناصر فؤاد علي (٢٠١٩). دور المنهج في خدمة وتنمية الأطفال ذوي الإعاقة بالمجتمع المصري. **مجلة التربية وثقافة الطفل**، كلية التربية للطفولة المبكرة، جامعة المنيا، ٢(١٣)، ٧٣٠ – ٧٣٤.

القريطي، عبد المطلب أمين (٢٠١٢). **سيكولوجية ذوي الإعاقة وتربيتهم.** (ط. ٥). القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

قوطة، مروة ماهر (٢٠٢٠). تصور مقترح لمواجهة تحديات مدارس ذوي الإعاقة في محافظة دمياط. **مجلة تطوير الأداء الجامعي.** جامعة المنصورة، ١٢ (١)، ٤٣١–٤٦٨.

كامل، راضي عدلي (٢٠٢٠، ديسمبر). تصور مقترح لتطوير تربية وتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة في ضوء الاتجاهات الحديثة. **مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية**، كلية التربية، جامعة الفيوم، ٩ (١٤)، ٣٥١ – ٤٤٨.

اللالا، صائب كامل علي (٢٠١٥). تقييم الخدمات التربوية والمساندة المقدمة لذوي الإعاقة من وجهة نظر المعلمات والأخصائيات في مراكز الرعاية النهارية في مدينة الرياض، **مجلة الإرشاد النفسي**، مركز الإرشاد النفسي، كلية التربية، جامعة عين شمس، ٤١، ٣٧٥ – ٤٠٠.

لزرق، حرير (٢٠١٤). الأساليب التربوية للمعلم وتأثيرها على تحصيل تلميذ السنة الثالثة ابتدائي في مادة القواعد. **دراسات نفسية**، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية، ٩، ١– ٤٩.

المطيري، خالد فهد (٢٠١٥). منبئات الرضا الوظيفي: مرشد التربية الخاصة نموذجًا. **مجلة كلية التربية**، كلية التربية، جامعة عين شمس، ٢ (٣٩)، ١٦٥ – ١٨٠.

وزارة التربية والتعليم: **القانون رقم ٣٩ في شأن الرعاية التربوية والاجتماعية والنفسية للمعوقين**، القاهرة، ١٩٧٥م.

وزارة التربية والتعليم: **القانون رقم ٦ بشأن تنظيم تعليم المعوقين في التعليم بالمدارس العادية**، القاهرة، ١٩٦٢م.

وزارة التربية والتعليم: **القانون رقم ٦٨ في شأن التعليم العام**، القاهرة، ١٩٦٨م.

وزرة التربية والتعليم: **قرار وزاري رقم (٢٥٢) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٥ بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام**، المواد ١:١٦، جمهورية مصر العربية.

ثانيًا: المراجع الأجنبية

Bennett, C. (2000). The Victoria Dual Disability Service, **Australasian Psychiatry,** 18, (3), 238-242

Mahmoud, H., (2021). Teacher Agency for inclusive Practices, Professional Skills and School Support among EFL Teachers: A Comparative Study. **Scientific Journal of the Faculty of Education**, Faculty of Education, Assiut University, 37 (10), 1 – 50.

Orakci, Senol; Aktan, Osman; Toraman, Çetin; Çevik, Hüseyin: "The Influence of Gender and Special Education Training on Attitudes Towards Inclusion", **International Journal of Instruction**, July 2016, Vol.9, No.2.p107.

Orelove, F; Sobsey, D; & Silberman, R. (2004). Educating Children Multiple Disabilities, a Collaborative Approach. (4th ed). London: Brookes.

Oxford language (2021). **Definition of handicap in Oxford Dictionaries (British & World English)**". https://languages.oup.com/ Retrieved 12/2/2021.

Roger, S. (2019, January). Defining the scope of inclusive education Think piece prepared for the 2020 Global Education Monitoring Report Inclusion and education 2, Affiliation: University of South Australia .